

الى ذلك وان طلب ان يكتب له كتابا الى القاضي بالبلدة التي فيها  
الغريم بصورة الدعوى والشهادة يكتب له القاضي بشرطه  
المذكور في كتاب القاضي الى القاضي **سئل** عن معني قول  
يخون الشهادة بالنساع في اصل الوقف ما صور ذلك  
**اجاب** صورته ان يشهد وان فلا كما وقفه على القضا  
والمساكين وعلى القراءة او على اولاده من غير ان يعرض له  
بانه شرط في وقفه لذا ولد ان كان شهدا على شرط لو وقف  
وانه قال المهمة الفلانية كذا والحمة الفلانية كذا فلا تسع  
الشهادة بالنساع على شروط الوقف لان الذي يشهد  
انما هو اصل الوقف وان على المهمة الفلانية اما الشروط  
فلا تسع فلا يخون الشهادة على الشرط بالنساع **سئل**  
هل تجوز الزوجة على التكني في بيت مفرد من دار ذات بيوت  
ساكن فيها اقارب الذبح وغيرهم جميعا باثنا واحدا يقفل  
عليها ام لا وهل يجب على الزوج ان يخرجهما من بيوتهما ونسفي  
حاجتهما ام لا **اجاب** اذا كانت الدار كبيرة وفيها ساكن  
او بيوت ولكل بيت باب وعلق له ان يسكنها في بيتيها  
لحصولها كفايتها اذ استغنت به وعرفقه ولا يجب على  
الزوج احصاء من يوسمها اذا كان لها خادم مملوك لها فعلة  
نفقة حادتها اذا كان مؤسرا وان لم يكن لها خادم ففضلا

عدي الزوجه  
الى لي

الكل المطلق

حليها على الزوج لان عليه كفايتها ويسكنها بين اقولها بين  
بخت لا تسوق **سئل** عن رجل قال وقلت كل مسلم في  
لذا اقبل له مسلم الوكالة وفعل ما وكل به هل يجوز ام لا  
**اجاب** يوكل للمجهول لا يجوز فعلى هذا لا يجوز يوكل كل  
احدا لان يقول وقلت فلانا واذنت له ان يوكل من شاء  
**سئل** عن شخص استاجر عينا ثم اجرها ثم ما فعل  
تفويض الاجارة الا لو لم لا **اجاب** اذا انسخ الاجارة  
الاولى انسخت الاجارة الثانية على الصحيح **سئل** عن  
شخص عليه ديون كثيرة تخالف القاض والدا في وصف  
المبوض فزعم له مبلغا وقال هذا عن الدين الفلاني وقال  
رت الدين لا احبسه الا من غيره **اجاب** اذا عين للمديون  
احدا للمديون ان كان في بقينه فابدية فان كان احدهما  
بفعل والاخره وبرهن واحدهما قرض والاخره من مبيع صح  
التعيين من المديون وان كان جنسا واحدا لا يصح **سئل**  
عن شخص له عيانه وكفل عن زهد فباع له واشترى فلم يصدقه  
هل يلزم الوكيل **اجاب** اذا قال اشترت لفلان ولجاية  
النايم بان قال بعث من فلان ولم يظهر انه وكيل فان اجاز  
ما فعل صح بشرطه ولا يطل وان لم يقبل اشترت لفلان بان  
اضاف القسرا لنفسه بل يعين انه ليس بوكيل عن فلان والشرا